

مؤتمر نزع السلاح

مذكرة شفوية مؤرخة ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٩ موجهة من أوكرانيا إلى
أمانة مؤتمر نزع السلاح تطلب صدور الصيغة المنقحة الأخيرة من
برنامج العمل المتفاوض بشأنها تحت الرئاسة الأوكرانية خلال دورة مؤتمر
نزع السلاح لعام ٢٠١٩ (الوثيقة CD/WP.618/Rev.2، المؤرخة ١٣
شباط/فبراير ٢٠١٩) بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح

تهدي البعثة الدائمة لأوكرانيا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في
جنيف تحياتها إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح وتتشرف بطلب إصدار الصيغة المنقحة الأخيرة من
برنامج العمل المتفاوض بشأنها تحت الرئاسة الأوكرانية خلال دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠١٩
(الوثيقة CD/WP.618/Rev.2، المؤرخة ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٩) بوصفها وثيقة رسمية من وثائق
مؤتمر نزع السلاح.

وتغتنم البعثة الدائمة لأوكرانيا هذه الفرصة لكي تعرب مجدداً لأمانة مؤتمر نزع السلاح
عن أسمى آيات التقدير.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-15563(A)



* 1 9 1 5 5 6 3 *

المشروع المنقح لبرنامج عمل دورة عام ٢٠١٩

مقدم من الرئيس

- ١ - *اقتناعاً* بأن مؤتمر نزع السلاح، بصفته المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض بشأن نزع السلاح في المجتمع الدولي، يضطلع بالدور الرئيسي في المفاوضات الموضوعية المتعلقة بمسائل نزع السلاح ذات الأولوية،
 - ٢ - *وتسليماً أيضاً* بضرورة إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن القضايا المللموسة؛
 - ٣ - *وبالإشارة*، في هذا الصدد، إلى أن مؤتمر نزع السلاح لديه عدد من القضايا الملحة والمهمة التي يتعين التفاوض بشأنها لتحقيق أهداف نزع السلاح؛
 - ٤ - *وسعيّاً* إلى إنجاز جدول أعماله، وفقاً لنظامه الداخلي وفي إطار الاحترام التام له، وبالنظر إلى الولاية المسندة إلى مؤتمر نزع السلاح في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح وإلى ضرورة الحفاظ على طابع هذا المحفل؛
 - ٥ - *بقرار المؤتمر* بدء العمل الموضوعي في إطار جدول أعماله على الفور، ويتخذ في هذا الصدد المقرر التالي بشأن وضع برنامج عمل على مدى دورة عام ٢٠١٩:
- (أ) في إطار البند ١ من جدول الأعمال، المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ١، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ١؛
- (ب) في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، المعنون "منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٢، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ٢، وكذلك وفقاً لتقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه بشأن معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وفعالاً لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى؛
- (ج) في إطار البند ٣ من جدول الأعمال، المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٣، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ٣؛

(د) في إطار البند ٤ من جدول الأعمال، المعنون "ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٤، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ٤؛

(هـ) في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، المعنون "الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة والأسلحة الإشعاعية"، والبند ٦ المعنون "البرنامج الشامل لنزع السلاح"، والبند ٧ المعنون "الشفافية في مجال التسليح"، إجراء مناقشات، بهدف إيجاد قواسم مشتركة والتوصل إلى اتفاق بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٥، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ٥؛

(و) تعيين منسق بغرض بحث المسائل والاقتراحات والآراء المتعلقة بالتوسيع عضوية مؤتمر نزع السلاح؛

(ز) تعيين منسق بغرض بحث المسائل والاقتراحات والآراء المتعلقة بأساليب عمل مؤتمر نزع السلاح؛

٦- وتُجرى جميع المناقشات والمفاوضات تحت مسؤولية [...]، وفقاً للجدول الزمني للأنشطة [...] وتأخذ في الاعتبار جميع الآراء والمقترحات ذات الصلة المقدمة في الماضي والحاضر والمستقبل.

٧- ووفقاً للمادة ٢٣ من النظام الداخلي، يجوز للمؤتمر، إذا استصوب ذلك، أن ينشئ هيئات فرعية، مثل اللجان الفرعية والأفرقة العاملة المخصصة أو الأفرقة التقنية أو أفرقة الخبراء الحكوميين، لأداء المهام المسندة في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال.